

وسائل الشيعة

[512] ورواه الكليني كما يأتي في أحكام الدواب، إن شاء الله (2). ورواه الحميري في (قرب الاسناد) عن عبد الله بن الحسن، عن جده علي بن جعفر، عن أخيه مثله، إلا أنه قال: وسألته عن المرأة هل يصلح العمل بها إذا كان لها حلقة فضة؟ قال: نعم، إنما كره ما يشرب فيه استعماله (3). محمد بن إدريس في (آخر السرائر) نقلا من كتاب الجامع لاحمد بن محمد بن أبي نصر قال: سألته عن السرج واللجام وذكر مثله (4). (4323) 7 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن يونس بن عبد الرحمن، عن عاصم بن حميد، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: إن اسم النبي (صلى الله عليه وآله) في صحف إبراهيم الماحي - إلى أن قال: - وكانت له عمامة تسمى السحاب، وكان له درع تسمى ذات الفضول لها ثلاث حلقات فضة: حلقة بين يديها، وحلقتان خلفها. الحديث. وفي (المجالس) عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن عبد الله بن الصلت، عن يونس بن عبد الرحمن مثله (1). (4324) 8 - وفي (المجالس) وفي (عيون الاخبار) عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن أحمد بن عبد الله قال: سألت أبا الحسن (عليه السلام) عن ذي الفقار سيف رسول الله (صلى الله عليه وآله) من أين هو؟ قال: هبط به جبرئيل من السماء وكان

(2) وراه الكليني كما يأتي في الحديث 1 من الباب 21 من أبواب أحكام الدواب في السفر. (3) قرب الاسناد: 121. (4) مستطرفات السرائر: 56 / 13. 7 - الفقيه 4: 130 / 454، الحديث طويل تأتي قطعة منه في الحديث 9 من الباب 11 من أبواب صلاة العيدين. (1) أمالط الصدوق: 67 / 2. 8 - أمالي الصدوق: 238 / 10، عيون أخبار الرضا 2: 50 / 195. (*)